

المسألة في ضوء الآراء التي تبديها الهيئات الأخرى ذات الصلة.

الجلسة العامة ٩٨

١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤

-٢٦١/٤٨ تطبيق اللامركزية على
الأنشطة والموارد في ميداني
الطاقة والموارد الطبيعية

إن الجمعية العامة،

-٢٦٢/٤٨ نظام الاتصالات السلكية واللاسلكية للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن نظام الاتصالات السلكية واللاسلكية للأمم المتحدة^(٨٥) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ذي الصلة^(٨٦)،

إذ تؤكد من جديد قرارها ٢١٢/٤٧ باءٌ المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٣، لا سيما الجزء ثانياً منه،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦١/١٩٩٣ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣، الذي أكد المجلس بموجبه من جديد تأييده لتطبيق اللامركزية بغية توزيع المسؤوليات والمهام بمزيد من الفعالية بين الكيانات العالمية والإقليمية والوطنية،

١ - تؤكد أهمية تنفيذ نظام عالمي وفعال من حيث التكاليف للاتصالات السلكية واللاسلكية يكون من شأنه أن يؤدي إلى الحد من تكلفة تلك الخدمات، على النحو المبين في تقرير الأمين العام:

وإذ تؤكد أنه ينبغي أن يكون الهدف الأساسي من تطبيق اللامركزية هو استخدام الموارد بكفاءة من أجل انجاز البرنامج بطريقة أكثر فعالية،

وإذ تأخذ في اعتبارها الآراء المبداة في اللجنة الخامسة خلال دورتها الثامنة والأربعين^(٨٧)،

١ - تؤيد مقترنات الأمين العام الواردة في تقريره^(٨٨):

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ تلك المقترنات في سياق الميزانية البرنامجية المقترنة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وفي تقرير أداء البرنامج لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

٣ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يدرج في تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤، ما يتصل بذلك من نقل للموارد بين الأبواب وما ينشأ عن ذلك من وفورات:

٤ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يبيّن مسألة تطبيق اللامركزية قيد الاستعراض وأن يقدم إلى كل من لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة في دورتها الخمسين، تقريراً عن تلك

٢ - تحيط علماً بتوصيات وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية على النحو الوارد في تقريرها:

٣ - توافق، في هذه المرحلة فقط، علىاقتراح الداعي إلى إنشاء محطة محورية أوروبية تقام في أكثر الواقع فعالية من حيث التكاليف، والاقتراح الداعي إلى رفع مستوى محطة نيويورك بالإقتصار على الأعمال الأساسية ذات الصلة، في حدود الموارد الموجودة في كل من الميزانية العادية والحساب الخاص لحفظ السلم على أساس المناصفة، دون أن يشكل ذلك سابقة لتمويل هذا المشروع في المستقبل:

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً، في موعد لا يتجاوز ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، يبيان فيه الطرق البديلة لتنفيذ المقترنات الواردة في تقريره مشغوعاً بتقييم شامل، بما في ذلك التكاليف النسبية، على أساس عطاءات يتم الحصول عليها عن طريق إجراءات العطاءات التنافسية الدولية ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة؛

الحواشي

(١) نتيجة لذلك، فإن القرار ٢١٨/٤٨ الوارد في الفرع السابع من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة وأربعون، الملحق رقم ٤٩ (A/48/49)، المجلد الأول، ينبغي اعتباره القرار ٢١٨/٤٨ ألف.

.A/48/640 (٢)

.A/48/876 (٣)

.A/48/420 (٤)

(٥) نتيجة لذلك، فإن القرار ٢٢٦/٤٨، الوارد في الفرع السابع من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة وأربعون، الملحق رقم ٤٩ (A/48/49)، المجلد الأول، ينبغي اعتباره القرار ٢٢٦/٤٨ ألف.

.A/C.5/48/69 و A/48/470 (٦)

.A/48/757 (٧)

.A/C.5/48/69 (٨)

A/48/470/Add.1 (٩)

.A/48/955 (١٠)

(١١) في الجلسة العامة ٨٩، المعقدة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٤، قامت الجمعية العامة، بناء على اقتراح رئيسها، بتعديل عنوان البند ١٢٢ من جدول الأعمال بحذف كلمة "المقترحه". نظرا إلى أنها قد اعتمدت الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. ويصبح نص البند الآن كالتالي: "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤".

(١٢) نتيجة لذلك، فإن القرار ٢٢٨/٤٨، الوارد في الفرع السابع من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة وأربعون، الملحق رقم ٤٩ (A/48/49)، المجلد الأول، ينبغي اعتباره القرار ٢٢٨/٤٨ ألف.

.A/48/920 (١٣)

.A/C.5/48/75 (١٤)

.A/48/7/Add.11 (١٥)

.A/48/7/Add.12 (١٦)

٥- تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، بوضع الخطط، بما في ذلك تقاسم تكاليفها الرأسمالية، لتركيب مزيد من المحطات الأرضية على النحو الذي تقتضيه الأنشطة المختلفة للأمم المتحدة، وتحاشي الأزدواجية، وتحقيق أقصى حد من الفوائد لجميع المنظمات المعنية:

٦- تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يتحقق من احتياجات الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة من أجل استخدام الشبكة العالمية وأن يعد تقريرا عنها، وأن يقترح صياغة ملائمة لتقاسم التكاليف الرأسمالية لتنفيذ الشبكة العالمية والنفقات الإدارية لتشغيل الشبكة تقاسما عادلا بين الميزانية العادية والحسابات الخاصة لحفظ السلام، وعند الاقتضاء، الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة:

٧- تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن جميع النواحي المتعلقة بإنشاء نظام عالمي للاتصالات السلكية واللاسلكية وتشغيله وصيانته، بما في ذلك الاعتبارات القانونية، وأن يكفل، بالتشاور مع الدول الأعضاء التي ستقام فيها مرافق ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية للأمم المتحدة، بما في ذلك المراافق والمعدات التي تقام دعما لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، السماح دون أجر بإنشاء وصيانة وتشغيل أي نظام تملكه وتقوم بتشغيله الأمم المتحدة:

٨- تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعكس، عند تقديم تكاليف النظام العالمي للاتصالات السلكية واللاسلكية، جميع التكاليف المتعلقة بتوفير خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية إلى عمليات حفظ السلام.

**الجلسة العامة ٩٨
١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤**

- (٤٧) نتيجة لذلك، فإن القرار .S/26813 (٤٢) السابع من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة وأربعون، الملحق رقم ٤٩ (A/48/49)، المجلد الأول، ينبغي اعتباره القرار ٤٨/٢٣٠/٤٨ ألف.
- .A/48/636 (٤٣)
- .A/48/908 (٤٤) احضر .A/C.5/48/67 (١٨)
- .A/48/803 (٤٥) .A/48/7/Add.5 (١٩)
- .A/C.5/48/SR.59 (٤٦) احضر .Corr.1-3 A/48/690 (٢٠)
- .A/48/878 (٢١)
- .A/48/690/Add.3 (٢٢)
- (٤٧) احضر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة وأربعون، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٩٣، الوثيقة S/26063 الفقرة ٥.
- .A/48/961 (٢٣)
- .A/48/932 (٢٤)
- .A/48/945 (٢٥)
- .Corr.1 A/48/850 (٢٦)
- .A/48/899 (٢٧)
- .A/48/849 (٢٨)
- .A/48/889 (٢٩)
- (٤٨) المرجع نفسه، الوثيقة S/26297 المرفق.
- .A/48/592 (٤٩)
- .A/48/900 (٥٠)
- .A/48/592/Add.1 (٥١)
- .A/48/960 (٥٢)
- .Corr.1 A/48/837 (٥٣)
- .A/48/849/Add.1 (٣٠)
- .A/48/956 (٣١)
- .A/48/849/Add.1 (٣٠)
- (٤٩) احضر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة وأربعون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الوثيقة S/26915.
- .A/48/836 (٣٢) .Corr.1 A/48/836 (٣٢)
- .A/48/902 (٣٣)
- .Corr.1 A/48/844 (٣٤)
- .A/48/897 (٣٥)
- .A/47/990 (٣٦)
- .Corr.1 A/48/842 (٣٧)
- .A/48/898 (٣٨)
- .A/47/990 (٣٩)
- .Add.1 A/C.5/48/44 و A/C.5/48/36 (٦١)
- .A/48/947 (٦٠)
- .A/48/848/Add.1 (٦٩)
- .A/48/906 (٦٨)
- .A/48/848 (٦٧)
- .A/48/915 و A/48/765 (٦٢)
- .Corr.1 A/48/846 (٤٠)
- .A/C.5/48/68 (٦٣)
- .A/48/907 (٤١)

<p>.A/48/919 (٧٦)</p> <p>.Add.1 A/C.5/48/26 (٧٧) و</p> <p>.A/48/7/Add.7 (٧٨)</p> <p>. A/C.5/48/26/Add.1 (٧٩)</p> <p>.A/C.5/48/74 (٨٠)</p> <p>.A/48/7/Add.8 (٨١)</p> <p>(٨٢) أعتمدت اللجنة الخامسة، في جلستها ٦٨ المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٤، مشروع القرار A/C.5/48/L.71 المعنى "افريقيا: الحالة الاقتصادية الحرجة والانتعاش والتنمية" وأوصت الجمعية العامة باعتماده. ويظهر مشروع باب الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/C.5/48/74/Add.1 المؤرخة ٧ تموز/ يوليه ١٩٩٤.</p> <p>(٨٣) أنتظر A/C.5/48/SR.67 و ٦٨ والتصويب.</p> <p>.A/C.5/48/76 (٨٤)</p> <p>.Corr.1 A/C.5/48/11/Rev.1 (٨٥)</p> <p>. A/48/7/Add.9 (٨٦)</p>	<p>(١٤) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون، ملحق كادون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٣، الوثيقة S/25704 المرفق.</p> <p>.A/C.5/48/66 (١٥)</p> <p>.A/48/7/Add.6 (١٦)</p> <p>.A/48/700 (١٧)</p> <p>.A/48/905 (١٨) انتظر.</p> <p>.A/48/841 (١٩)</p> <p>.Add.1 A/48/701 (٢٠) و ٢ و</p> <p>.Corr.1 A/48/917 (٢١) و</p> <p>.2 و Corr.1 A/48/701 (٢٢)</p> <p>.Add.1 و Corr.1 A/48/699 (٢٣)</p> <p>.A/48/918 (٢٤)</p> <p>.Corr.1 A/48/800 (٢٥)</p>
---	---